

فقه العبادات - مالكي

2 - ركعتان عند الخروج للسفر : .

لحديث المطعم بن المقدم عن النبي A قال : (ما خلف عبد على أهله أفضل من ركعتين
يركعهما عندهم حين يريد سفرا) (1) .
(2) مسلم : ج 2 / كتاب الصيام باب 38 / 202 .

(1) الجامع الصغير ج 2 / ص 145 ، رواه ابن أبي شيبة عن المطعم بن المقدم مرسلا (

ضعيف)